

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

ودون الأقصى في الفضيلة و الصلاة في المسجد الأقصى بخمسائة صلاة فيما سواه مما دونه
لورود الأخبار الصحيحة بذلك وبقية حسنات الحرم المكي كصلاة فيه فكل عمل بر من صدقة وذكر
وكلمة طيبة ونحو ذلك من القربات التي تقع فيه أي الحرم بمائة ألف في غيره وفي رواية
الإمام أحمد وغيره صلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجدي هذا بمائة ألف صلاة مع
أن الصلاة فيه بألف وعلى هذه الرواية تكون الصلاة في المسجد المكي بمائة ألف صلاة
فيما سواه عدا المسجد النبوي والأقصى وفضل الصلاة أوسع من ذلك وفي الفروع والأظهر أن مرادهم
أي الأصحاب من إطلاق فضيلة الصلاة في هذه المساجد غير صلاة النساء في البيوت إذ صلاة المرأة
في بيتها أفضل لحديث لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن وليخرجن تفلات رواه
أحمد وأبو داود وروى أحمد عن أم حميد الساعدي أنها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله إني أحب الصلاة معك قال قد علمت أنك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير من
صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك وصلاتك في مسجد قومك خير من صلاتك في
مسجدي قال فأمرت فبني لها مسجد في أقصى بيت من بيوتها فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز
وجل وإن النفل بالبيت أفضل من فعله في مسجد حراما كان أو لا لحديث عليكم بالصلاة في
بيوتكم فإن خير صلاة المرء في بيته